

قانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر
عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٥٧٩٤٤٩٢ جنيها (فقط وقدره خمسة وعشرون مليوناً وسبعمائة وأربعة وتسعون ألفاً وأربعمائة واثنتان وتسعون جنيهاً لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٠٨٠٨٠٤٥ جنيهاً (فقط وقدره عشرون مليوناً ثمانمائة وثمانية آلاف وخمسة وأربعون جنيهاً لا غير) موزعة على البابين التاليين :

(أ) خفض الباب الأول - الأجور بمبلغ ٤٩٨٦٤٤٧ جنيهاً .

(ب) زيادة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٥٧٩٤٤٩٢ جنيهاً .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية - عجز مرحل - عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٠٨٠٨٠٤٥ جنيهاً (فقط وقدره عشرون مليوناً وثمانمائة وثمانية آلاف وخمسة وأربعون جنيهاً) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك